جامعة طنطا كلية الحقوق

مؤتمر كلية الحقوق جامعة طنطا

(القانون والبيئة)

بحث مقدم إلى مؤتمر كلية الحقوق - جامعة طنطا بعنوان

المسئولية عن التلوث

(المسئولية المدنية)

مقدم من

دكتورة / هدى أحمد أحمد يونس المراغى

دكتوراة بقسم فلسفة القانون – جامعة القاهرة



مقدمة عامة:

+الفصل الأول: ماهية البيئة والتلوث

• المبحث الأول: مفهوم البيئة

• المبحث الثاني : مفهوم التلوث

مقدمة

تعتبر قضية الانسان والبيئة من أعقد القضايا واولها بالاهتمام ، فمنذ درج الانسان على الأرض وهو دائب الإضرار ببيئته . واستنزاف ثرواتها ، وتلويث جوها، وإرضها ، ومائها ، والى حد بات مؤذن الآن، لا بخراب بيئى شامل فقط ، وإنما يهدد بفناء الجنس البشرى نفسه، وانعدام وجوده على الأرض.

وقد أدرك الإنسان - لكن مؤخرا- أن مصيره في البقاء و مرتبط بمصير الكوكب الذي يعيش فيه، ومن هنا أخذت تتعالى الصيحات وتتعدد المؤتمرات ، من أجل تنبيه الانسان من غفلته، ودفعه إلى الحفاظ على بيئته وإنقاذ نفسه وحضارته قبل أن تنهار .

ولكن واقع الأمر أن القضية ليست سهلة ، فنحن نعيش في عالم تتشابك فيه المشاكل ، وتتعانق على أرضية الصعوبات ، فمن تزايد سكاني يضر بالبينة دون سيطرة للانسان عليه ، الى ثورة صناعية تعجز عن ان توفر النقاء للبيئة. ولا يستطيع الانسان أن يكبح جماحها أو يوقفها ، إلى تقدم تقني ، يأتي في كل لحظة بما يعجل بتدمير البيئة ، ولا يملك الإنسان أن يعيق تقدمه، أو الوقوف به في منتصف الطريق (١).

وقد بدأ اقتحام فقهاء القانون الوطنى والدولى لهذه المشكلة ، ببعض محاولات قانونية متفقرقة من جانبهم فقد تم عقد أول مؤتمر دولى، وذلك في الخامس من يونيو

⁽١) د/ صلاح هاشم محمد - رسالة دكتوراه بعنوان " المسئولية الدولية عن المساس البيئة البحرية جامعة القاهرة " هامش ص ١ وما بعدها.

19۷۲ ، بمدينة ستوكهولم ، لمناقشة مشاكل الإنسان والبيئة ، وبدعوة من منظمة الأمم المتحدة ، وقد أتخذ هذا المؤتمر لنفسه شعارا وهو فقط ارض واحدة « Conly One » (۱) ، اشارة إلى أن البيئة كل واحد لا يتجزأ ، وأنه مهما تباعدت مواقع البشر ، فانهم يعيشون على نفس الأرض ويعانون من نفس المشاكل.

وقد افصحت توصيات هذا المؤتمر عن قصور القانون الدولى القائم، وعن الحاجة إلى تناول أكثر إدراكا لحماية البيئة البحرية من صور التلوث، ومصادره (٢).

الفصل الاول ماهية البيئة والتلوث

يخلط الكثيرون بين إصطلاحين هامين هما علم البيئة Ecology.والبيئة Ecology.والبيئة المعناد به المتداخلة بين الفرق بين كل من الإصطلاحين كبيرا، فعلم البيئه يقصد به دراسة العلاقات المتداخلة بين الكائنات الحية والوسط الذي تعيش فيه، ودراسة علاقات التأثير المتبادل بينهما(٣).

في حين أن كلمة البيئة (٤) يقصد بها الإطار الذي يعيش فيه الإنسان ويحصل على مقومات حياتة من غذاء وكساء ومأوى ويمارس فيها علاقاته مع اقرانه . ويقصد بها

⁽۱) د/ مفيد محمود شهاب – وآخرون – قانون البحار الجديد والمصالح العربية، المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة ، معهد البحوث والدراسات العربية – القاهرة – ۱۹۹۷ ن ص أ..

⁽۱) المبدأ رقم ۲۲ من إعلان استوكهولم – مرجع سابق – وقد جاء نص هذا المبدأ كما يلى: States shall co-operate to develop further the international law regarding liability and compensation for the vicitims of pollution and other environmental damage caused by activities within the jurisdiction or control of such states to areas beyond their jurisdiction ».

 ⁽٣) توماس أميل، د البيئة وأثرها على الحياة السكانية ، ترجمة ذكريا البراعى و دار الوعي القومي طبعة عام ١٩٧٩ ، ص ١٠.

⁽٤)إن لفظ البيئة ليس بجديد على اللغة العربية ، حيث أنه يمكن إشتقاق اللفظ لغويا من "بوا" بمعنى انزل و وأقام - تبوأ" أي نزل وأقام في واتخذ منزلاً. فالبيئة من حيث الإشتقاق اللغوي تكون بالإنسان منزله الذي يعيش فيه والذي فيه مستقرة ومقامة. راجع: خالد بن محمد القاسمي «وإدارة البيئة في دولة قطر » مؤسسة دار الكتاب الحديث - قطر عام ١٩٨٦ ، ص ١٦.

أيضا أنها النطاق المادي الذي يولد فيه الإنسان وينمو ويتأثر بها ويؤثر فيها (١).

ويرى توماس أميل أنه يمكن تعريف البيئه تعريفا شاملا من حيث كونها مجموعه الظروف الطبيعية (فيزيائية أو كيميائية أو حيوية) والثقافية والإجتماعية القابلة للتأثير على مظاهر الحياة وعلى أنشطة الإنسان (٢).

غير أن مفهوم البيئة ، بهذا المعنى يختلف عن الطبيعة عير أن مفهوم الطبيعة ، بهذا المعنى يختلف عن الطبيعة الخالق سبحانه وتعالى ، البيئة اوسع من مفهوم الطبيعة ، فالطبيعة ، هي من صنع الخالق سبحانه وتعالى ، وهي كذلك صالحة تماما للحياة السليمة لبني البشر وغيره من الكائنات الأخرى ، فالهواء نقي والتربة صالحة والماء صالح ، ولكن البيئة تضيف إلى الطبيعة المنشآت الحضارية وأوجة نشاطات الإنسان على الأرض وفي الهواء وفي الماء ، أي أن البيئة تشمل العناصر الطبيعية العناصر الأخرى المضافة إليها بالنشاط الإنساني (٣).

وبناء على كل ما تقدم يمكننا وضع تعريف للبيئه مفادة . انها محصلة لجميع الظروف التي تحيط بالإنسان ، والإطار الذي فيه والذي يمارس فيه علاقاته ونشطاته مع أقرانه من البشر ، وهي بهذا المعتى تتكون من نوعين أساسيين من العناصر:

- العناصر الطبيعية المادية التي تتكون من خلق الله على هذا الكوكب من ماء وهواء وتربة ومعادن و كائنات وبشره.

-العناصر الناتجة عن نشاطات الإنسان في جميع المجالات سواء في الهواء أو على

⁽١) يتأثر الإنسان بالبيئة التي يعيش فيها ويؤثر فيها ، وقد عبرت ديباجه إعلان مؤتمر الأمم المتحدة الإنسانية الذي عقد في إستكهولم بالسويد ١٩٧٢ عن هذا المعنى في العبارات الآتية:

L'homme est à la fois créature de son environment , qui sa assure sa subsistance physique et lui affre la possibilité d'un développement intellectuel, moral, social et spirituel..."

أ.د/ صلاح عامر - «والقانون الدولي للبيئة» دروس ألقيت على طلبه دبلوم القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعة القاهرة في العام الجامعي ٨١-١٩٨٢م غير منشور ، هامش ص١.

⁽٢) توماس أميل -المرجع السابق ص ١١.

⁽٣) راجع: د/ محمد السعيد رشدى - حق الإنسان في بيئة ملائمة - ، بحث مقدم إلى ندوة حق الشعوب في بيئة ملائمة، التي عقدت في الفترة من: ٢٥:٢٨ - ١ - ١٩٨٥ بمركز الدراسات الدولية القانونية والإقتصادية جامعة الزقازيق ، ص ٥. والمزيادة في التفاصيل راجع:

oppose Michel), "Droit de L'Environment", Paris , Librairies LITEC) 1980, pp .8-14.

الأرض أو في الماء ^(١).

المبحث الأول مفهوم البيئة

نتناول في هذا المبحث التعريفات المختلفة للبيئة على النحو التالي:

المفموم اللغوى للبيئة:

بالرجوع إلى معاجم اللغة العربية للبحث عن معنى لفظ البيئة فاننا نتحدث فى مادة (ب .و.أ). فهي مشتقة من الفعل باء يبوء بوء وهى فعل ثلاثي مجرد ، لكن يكون متعدياً فإنه يقتضي أن يضعف ثانية، بحيث ينقل إلى وزن (فعل)، فيصير (بوا) (٢). لحصول الأثر عند تعلقه متعد يا بمفعوله؛ فإنه يقتضي نقله إلى وزن (تفعل) نحو : فتبوا. ولاتخاذ الأسم من الفعل تبوأ؛ تقول: اتخذ بيئة ومباءة أي: منزلا ومستقراً.

وباء يبوء، أي رجع، بؤا المنزل: أعده، قال تعالى: (والذين آمنوا وعملوالطالحات لنبوئنهم من الجنة غرفاً ...) (٦). وتبوأت منزلا أي نزلته، قال تعالى: (والذين تبووؤا الدار والإيمان) (٤). أي الذين اتخذوا المدينة مسكناً – جعل الإيمان محلا لهم على المثل، وقد يكون أراد وتبوأوا مكان الإيمان وبلد الإيمان، تبوأ المكان: نزل وأقام به أو حله (٥). والتبوء: التمكن والاستقرار، والباءة: النكاح، ومنه قول النبي صلى الله علية وسلم من استطاع منكم الباء فليتزوج... وسمي النكاح كذلك من المباءة؛ لأن الرجل يتبوأ من أهله، أي يستمكن من اهله كما يتبواء من داره(١)، والبيئة والباءة والمباءة منزل القوم في كل موضع. يسمى في كلام العرب موضع الظبي ومعاطن الإبل والغنم

⁽۱) د/ عبد الهادى محمد العشرى - رسالة دكتوراه بعنوان " الاختصاص في حماية البيئة " ص ٢٤ ه ما عدها.

⁽٢) رسالة دكتوراه بعنوان وسائل حماية البيئة في ضوء قانون المرافعات - ص ٥.

⁽⁷⁾ سورة العنكبوت – الآية رقم $(0 \wedge 1)$.

⁽١) سورة الحشر الآية رقم (٩).

⁽۱) لسان العريب - للإمام العلامة جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم المعروف بابن منظور ت (۵۷۱ - دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الثالثة (دون تاريخ نشر) ج ۱ ص ٥٣١ - ٥٣٠.

⁽٢) لسان العرب لابن منظور - مرجع سابق - ج ١ - ص ٥٢٩.

مباءة (۱). والبيئة: المنزل، أو هي ما يحيط بالفرد او المجتمع ويؤثر فيهما (۲). والبيئة أيضا: الحال يقال: بيئة طبيعية وبيئة اجتماعية وبيئة سياسية (۱). وباءت ببيئة سوء: أي بحال سوء، ومنه قولهم: وانه لحسن البيئة: أي هيئة التبوء (٤).

وبهذا فإن البيئة في اللغة العربية تأتي بعدة معان أهمها:المنزل $(^{\circ})$. المحيط $(^{\uparrow})$. الحال $(^{\lor})$. والهيئة.

وفي اللغة الإنجليزية يستخدم لفظ Environment الدلالة على البيئة والمحيط (^). أو الظروف المحيطة المؤثرة على النمو والتنمية، كما يستخدم للتعبير عن الظروف الطبيعية مثل الماء والأرض التي يعيش فيها الكائن الحي (٩).وفسر في معجم (لونجمان) بأنه مجموعة الظروف الطبيعية والاجتماعية التي يعيش فيها الانسان (١٠٠)، كما دل هذا

(٣) مختار الصحاح- الشيخ الإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي - دار الكتب العلمية - بيروت (دون رقم طبعة أوتاريخ) - ص٦٨.

⁽٤) المعجم الوجيز – مجمع اللغة العربية – جمهورية مصر العربية – المطابع الاميرية– ٢٠٠٤م، ص٦٦.

^(°) المعجم الوسيط - إخراج د. إبراهيم أنيس وآخرون الطبعة الثانية - ج ١ - الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت دون منة نشر) ص ٧٥.

⁽٦) لسان العرب - مرجع سابق - ص ٥٣٢ .

⁽۱) (المنزل) يقصد به المنهل والدار والمحيط والمدار ، وجمعه منازل، فمنازل القمر: مداراته، ومنازل القوم: در عيشهم، والمنزل: موضوع النزول، وهو ايضا على الدرجة النظر، لسان العرب المرجع السابق ص ٣٠٠- ١٢٢ المعجم الوجيز - مرجع سابق ، مادة (انزل)، ص ٢١١.

⁽٢) (المحيط) هو: الوسط الذي يقيم فيه الإنسان، ويصدق أيضا على كل مكان يقيم فيه اي كائن حي، انظر: المنجد في ا والأعاصم - طبعة دار العشرق بيروت - الطبعة الثامنة والعشرون ١٩٨٦م - ص ١٦٢.

⁽٣) (الحال): يقصد بها صفة الشيىء وهيئته وكيفيته، يذكر ويؤنث: فيقال: مال حسن وحال حدة، وقد يونت بانها ، اعمال حاله. النشرة المرجع السابق - ص ١٦٣، المصباح المنير - للعلامة أحمد بن محمد بن على الفيومي المقري، دار الحديث القاهرة دون رقم طبعة ٢٠٠٣، ص ٩٧.

⁽٤) (الهيئة) يقصد بها: حال الثميه وكيفيته وشكله وصورته، أو هي الحالة الظاهرة للشيء. انظر بالمعجم في اللغة والأعلام مرجع سابق ٨٧٩، المصباح المنير مرجع سابق - ٣٨٣ .

⁽٥) منير البعلبكي- المورد (قاموس انجليزي عربي) دار العلم للملايين - بيروت - ط ٣٣- ١٩٩٩م - ص ٣٥٠.

⁽⁶⁾ Oxford Dictionary, wordpower, Oxford University Press 1999, p253.

المصطلح على الوسط الفيزيائي والكيميائي البيولوجي الذي يحيط بالكائن الحي^(۱).ويفرق معجم لونجمان بين معني لفظ (Environmen) ولفظ: (Surroundings) إذ الأولى تشمل الناس والأشياء.

تعريف البيتة في اللغة الفرنسية:

المصطلح المستخدم في اللغة الفرنسية هو (Environnement) يعنى المكان الذي بعيش فيه الأفراد^(۲). والذي استخدمه العالم الفرنسي هيلر Sainte Hellere عام ١٨٣٥، قاصداً به التعبير عن المحيط الذي تعيش فيه جميع الكائنات الحية ^(۳).مع التأكيد التأكيد على العلاقة االوطيدة التي تربط هذه الكائنات – بما فيها الإنسان – بهذا المحيط الذي تستمد منه وجودها من خلال علاقة التأثير والتأثر المتبادلة ^(٤).

المفهوم القانوني للبيئة

بما أن البيئة تعد قيمة أساسية من قيم المجتمع لذلك لابد للقانون أن يتدخل لحمايتها والمحافظة عليها .

لذلك فإن المشرع المصرى عرف البيئة من خلال الفقرة (١) من المادة (١) من قانون حماية البيئة المصرى رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ حيث أشار إلى أنها: (المحيط الحيوى الذي يشتمل الكانئات الحية ، وما يحتوية من مواد وما يحيط بها من هواء وماء، وتربة وما يقدمه الانسان من منشآت).

⁽۷) راجع: د محمد حسام محمود لطفي -الحماية القانونية للبيئة المصرية - (دون دار نشر) — القاهرة $^{(\vee)}$ $^{(\vee)}$ $^{(\vee)}$

⁽⁸⁾ Longman Dictionary of Modern English, , Egyption International pubshing, co. ed , 2007, p,374.

⁽¹⁾ Le Reboer et cte International dictionnaire du Français, sons la direction de Josette Rey Debave 1999, cite international, Paris, p.364.

⁽۲) د. أحمد عبد الكريم سلامة- قانون حماية البيئة (مكافحة التلوث – تنمية الموارد الطبعية) دار النهضة العربية القاهره ۱۹۹۸م دون رقم طبعة –ص ٦٥، د/ محمد رزمان - التصور الإسلامي للبيئة دلالاته وأبعاده- بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية الصادرة عن مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت - العدد الخامس والخمسون السنة الثامنة عشر – شوال ١٤٢٤هـ ديسمبر ٢٠٠٣م – نقلا عن د/ عبد المجيد النجار - قضايا البيئة من منظور إسلامي - مركز البحوث والدراسات الدوحة - قطر ١٩٩٩م ص٢١.

المبحث الثانى مفهوم الثلوث

و يمكن تعريف التلوث لغة بأنه الخلط المرس وكل ماخلطته ومرستة فقد لثتة لوثتة لوث الماء كدره فتلويث الماء هو تكديره ، وفي الصحاح الكدر تفيض الضوء وقدر هة بمعنى غيره ، فتلويث الماء لغة يعنى تغييره (١).

• وقد حاول مؤتمر البيئة باستكهولم ١٩٧٢ وضع تعريف للتلوث فقرر أنه يوجد تلوث حينما تدخل الأنشطة الإنسانية بصورة متزايدة وحتمية مواد أو طاقات في البيئة . وحين تعرض تلك المواد أو الطاقات صحة الإنسان أو رفاهيته أو ثرواته الطبيعية للخطر أو حينما تعرضها بشكل مباشر أو غير مباشر للخطر فهي تشكل تلوث"(٢).

وعرفه البعض بأنه «كل تغيير في أنظمة البيئة ناتج عن تدخل الإنسان يسبب ضررا بشكل مباشر أو غير مباشر للكائنات الحية ، وتشمل الهواء والماء والتربة والغذاء (7).

ومن هذه التعريفات تغيير الوسط الطبيعي الثاشئي عن فعل الإنسان ومن التعريفات الواسعة للتلوث يذهب البعض الى أنه يوجد تلوث متى كانت كمية المواد أو أشكال الطاقة الملقاة أو المدخلة في الطبيعة ، تتجاوز الطاقة او المقدرة الامتصاصية في هذة البيئة (٤)، وهو تعريف اكثر شمولا من التعريفات السابقة ولكنه لا يفضلها.

والحقيقة أن كل تلك التعريفات تركز على التلوث الناتج عن تدخل الإنسان مباشرة و تهمل التلوث الذي يحدث بفعل العوامل الطبيعية كالزلازل والفيضانات

⁽۱) راجع د. صالح عطية سليمان - أحكام القانون الدولي في تأمين البيئة البحرية ضد التلوت - رسالة دكتوراه جامعة الاسكندرية - ۱۹۸۰ – ص ۹۰.

⁽٢) دكتور / جابر إبر اهيم الراوي - المسئولية الدولية الناتجة عن تلوث البيئة - مطبعة الادارة المحلية - بغداد - 194

⁽٣) المراجع السابق- ص ١١.

⁽٤) راجع

Simon.(P), la réparation civile des dommages causées par les hydrocarbures - these, Paris II. 1976 .P 11. DOC.OCIDE, ENV/MIN . 7 . D. 14 .11 .1974.P

وانهيار السدود و رغم أن هذه الأحداث تسهم بنصيب ما في تلويث البيئة .

وعرفقته منطمة التعاون والتنمية الإقتصادية بأنة إدخال «الإنسان مباشرة أو بطريقة غير مباشرة لمواد أو طاقه في البيئة نتج اثار ضارة بالطبيعة ، أو تهدد بالخطر الصحة الإنسانية أو تلحق الضرر بالثروات البيولوجية أو بالأنظمة البيئية الأخرى ، أو تحمل اعتداء على الأغراض الترفيهية للبيئة أ أو تضر بالاستعمالات الأخرى المشروعة للبيئة (۱).

أما المشرع المصرى فقد عرفة من خلال الفترة (Λ) من المادة (1) من قانون حماية البيئة المصري رقم (3) لسنة 1992 بانه: (أي تغيير في خواص البيئة مما قد يؤدى بطريق مباشراو غير مباشر إلى الإضرار بالكائنات الحية المنشآت، أو يؤثر على ممارسه الإنسان (لحياته الطبيعية ..)، أما الفقرة (Λ) من نفس المادة فقد حدد المشرع من خلالها ماهية تدهور البيئة حيث نصت على ما يلي: (التاثير على البيئة بما يقلل من قيمتها أو يشوه من طبيعها البيئية او يستنزف مواردها او يضر بالكائنات الحية أو بالآثار (Γ).

⁽⁴⁾ DOC, OCD ENV /MIN, 74. D. 14. 11. 1974. P.4. (٢) د/ محمود فخر الدين عثمان – رسالة دكتوراه بعنوان " وسائل حماية البيئة في ضوء قانون المرافعات جامعة القاهرة – ص ١٣.

الفصل الثانى أركان المسئولية المدنية البيئية

تقوم المسئولية المدينة عن الأضرار بالبيئة على ثلاثة أسس وهى على النحو التالى: ١-قيام المسؤلية المدنية عن الإضرار بالبيئة وعلى أساس الخطأ الثابت [المسئولية عن الأعمال الشخصية].

٢- قيام المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة على أساس الخطأ المفترض.

٣- قيام المسئولية المدنية الموضوعية عن الإضرار بالبيئة.

وتعد المسئلية المدينة عن الإضرار بالبيئة على أساس الخطأ الثابت [المسئولية عن الأعمال الشخصية] هي محور دراستنا في هذا البحث ، فقد تناولها المشرع المدنى المصرى وأفرد لها نصوصاً خاصة فقد نص في المادة [١٦٣] منه والتي جاء نصها كالاتي:

[كل خطأ سبب ضرراً للغير يلزم من إركتبه بالتعويض].

في الاتجاه ذاته، قد سبقها إلى ذلك المشرع الفرنسي - أيضاً في تقنينه المدنى للنص على أن كل فعل أيا كان يقع من الإنسان ويسبب ضررا للغير يلزم من وقع منه هذا الفعل الصادر بخطئه بتعويض هذا الضرر (١).

أما في الفقة الإسلامي فإن اصطلاح المسئولية غير معروف في أمهات كتب الفقه فقد استخدم فقهاء الشرعية الإسلامية مصطلح (المؤاخذة) (٢) للتعبير عن المسئولية بشكل عام سواء كانت مسئولية ادبية وأخلاقية، أم مسئولية شرعية وقانونية، فالمؤاخذه بمعنى

⁽۱) يلاحظ ان المشرع اليمني استخدم لفظ (غير مشروع) ، وهذا يعني أنه ليس كل فعل منتج للضرر تقوم عنه المسئولية المدنية ما دامت المنافسة لم تخرج عن إطار الواسئل المشروعة وهذا ما أكد ذلك نص المادة (۱۷) من القانون المدني العالي التي جاء فيها: أمن استعمل حقه استعمال مشروع لا يكون مسئولا عما ينشا عن ذلك من ضرر اما من استعمال به استعمالا تاني مع الشرع والعرف فانه يكون مسئو عما يترتب على استعماله غير المشروع من ضر...).

⁽۲) المادة (۱۳۸۲) من القانون المدني الفرنسي، كما تنص المادة (۱۳۸۳) بان الإنسان لا يلزم بتعويض الضرر الناشئ عن افعله فقط، بل الناشي أيضا ع الماله ولم تصر أنطر د/ أحمد محمود سعد - مرجع سابق - ص ۱۷۹، د. محمد سعيد عبدالله الحميدي - مرجع سابق - ۱۷۹.

المسئولية والضمان بمعنى التعويض^(۱)، والمؤاخذة عند فقهاء الشريعة الإسلامية منقسمة إلى مؤاخذة في حكم الاخرة وهو ما بتبع الاثم من عقاب اخروى او كفارات و مؤاخذة في حكم الدنيا وهو إثبات التبعات والغرامات (۲). والضمانات المرتبة.

الجنايات والإتلاف^(٣). وفى هذا السياق يبنغى لنا التركيز على إبراز ملامح هذه المسئولية من خلال دراسة أركانها الثلاثة وربطها بالسلوك الضار بالبيئة وذلك على النحو التالى:-

المبحث الأول ركن الخطأ في المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة

تقوم فكرة الخطأ على عنصرين إحداهما [مادى] وهو الإنحراف أو التعدى [الإخلال واجب قانونى] والأخر [معنوى] وهو توافر التمييز والإدراك لدى المخل بهذا الواجب ، وفيما يلى توضيح ذلك على النحو التالى:

المطلب الأول العنصر المادي للخطأ [التعدي]

يتحقق العنصر المادي للخطا بشكل عام بحصول التعدي، إذا تعمد الشخص

⁽۱) انظر: مغلى المحتاج إلى معرفة معاني المال المنهاج – للامام / شمس الدين بن محمد الخطيب الشربيني (ت: ۸۹۷۷) دار الفكر – بيروت (دون رقم الطبعة او سنة نشر) – ج 3 – م ٢٣٨ حاشية الدسوقي للشيخ محمد بن أحمد بن عرفه الدسوقي أث: ٢٠٠١ها على الشرح الكبير لأبي البركات أحمد بن محمد العدوي الشهير بالدرديرات: ١٠٠١م) – الطبعة الأولىدار الكتب العلمية بيروت – ١٤١٧هم (٦٤١هم ج 3 ص 3)، المبسوط – للإمام شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي (ت 3) – تحقق نخليل محي الدين الميم – دار الفكر – بيروت – الطبعة الأولى – 3)، الأولى – 3) – تحقق نخليل محي الدين الميم عن ترتيب، الشرائع للعلامة الأولى – 3) المسعود الكاساني الحنفي (ت 3) دارالفكر – بيروت (بدون رقم طبعة) المحادة الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت 3) دارالفكر – بيروت (بدون رقم طبعة)

⁽٢) الموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - الطبعة الأولى ، مطابع دار الصفوة - مصر - ١٤٢٧هـ - ج ١٩ - ص ١٣٤.

⁽٣) الإتلاف من وجهة نظر الفقه الإسلامي إذا مع العلم ، فيوجب الضمان والإثم الأخروى إنه حيث جهلا فيوجب الضمان فقط ويرتفع الإثم أن الخطا مرفوع المواخذة شرعا، لقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطا والأمان، وما استكرهوا عليه». انظر: د/ رهبة الزحيلي - الفقه الإسلامي وأدلته - دار الفكر – دمشق – الطبعة الرابعة – ١٩٩٧م – ج٦ – ص ٥٩٦٠.

(الفاعل الإضرار بالغير، وهو ما يسمى الجريمة المدنية (Delit civil) (۱)، أو دون تعمد الإضرار بالغير إلا أنه أهمل أو قصر، وهو ما يسمى بشبه الجريمة المدنية (Quasi) (delit civil) ويراد بالتعدي (۲): تجاوز الحدود التي يجب على الشخص الالتزام بها في سلوك المالوف للشخص المعتاد، سواء كان الإنحراف متعمدا أو غير متعمد يستوى في ذلك أن يكون الخطأ إيجابيا في صورة فعل قام به المسئول أو سلبيا في صورة امتناع عن القيام بعمل (۱).

الانحراف المتعمد هو ما يقترن بقصد الإضرار بالغير، أما غير المتعمد فهو ما يصدر عن اهمال وتقصير ويستعان عادة بمعيار - موضوعي لتحديد التعدي أو لضبط الانحراف، وليس بمعيار شخصى. ولهذا استقر الفقه والقضاء على الأخذ في هذه الحالة بمعيار مجرد (inabstracto) هو

قياس انحراف سلوك المسئول بسلوك الشخص العادى الذى يمثل جمهور الناس مجرداً من ظروفة الشخصية ، فلا هو شديد اليقظة خارق الذكاء ، فيرتفع إلى الذروة ، ولا هو معتاد الإهمال محدود الفطنة فيتزل إلى الحضيض عن الشخص العادى (٤).

صور العنصر الهادي للخطأ في الفقه القانوني:

(۱) حسن عكوش - مرجع سابق - ص ٢٩.

⁽٢) يمكن القول بان أساس المسئولية المدنية في اعتداء على حق الغير يتمثل فيما يسمى في الفقه العربي: الخطأ المدني، ولا اتوجد صورة محددة محصورة الخطا المدني، ولذا فلا يمكن حصر السلوك، والأفعال التي قد نقع ويصدق عليها وصفت الخطأ. في حين أن المسئولية الجنائية أساسها اعتداء على حق المجتمع، أي أمام مها جريمة من الجرائم، والجرائم واردة في القانون على سبيل الحصر، لأن القاعدة هي ، (لا جريمة ولا عقوبة إلا بتص . وفي ضوء ذلك تعتبر المسئولية المدنية أوسع نطاقا من المسئولية الجنائية.

⁽٣) يتحقق الخطا المادى عن طريق الترك أو الإمتاع، وهو لايت عوره بعي هذه الدية بالحروب التي أحالت بالانسان وقت أن صار منه الشرك او الامتاع موت الامتاع خطا في حالة امل والجاهل به قانون انظر: محمد احمد عابدين - الأمر - السعودية السعودية والقصورية - دار المطبوعات الجامعية (دون رقم مطبعة) ١٩٨٥-ص ٢٦-٢٧.

⁽٤) د/ منير محمد أحمد – رسالة دكتوراه بعنون " أساس المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة جامعة القاهرة – ص ٩٧ وما بعدها.

إذا كان الخطا - بحسب الأصيل - لا يقوم إلا على انحراف في السلوك؛ فإن صور الانحراف في السلوك متغيرة، فتارة ينشأ الخطا عن فعل ايجابي، ويطلق عليه: خطأ الفعل، وتارة ينشأ عن الترك المجرد أو بمناسبة عمل، ويطلق عليه: خطأ الامتناع(۱) أو (الخطاء السلبي).

إذا أن لفظ الخطأ الوارد في المادة (١٦٣) من القانون المدنى المصرى ، أو لفظ (الفعل) الوارد في نص المادة (١٣٨٢) من القانون المدنى الفرنسي ألفاظاً عامة تشمل العمل الإيجابي والسلبي (٢)، وبالتالي يعد الامتناع مصدراً للمسئولية المدنية بوجه عام.

المطلب الثانى العنصر المعنوى للخطأ [الإدراك]

يقصد بالعنصر المعنوي أو النفسي للخطا: أن يكون مرتكب الفعل الضار قد قصد الاضرار بالغير ، أو على الأقل قد توقع الضرر للغير نتيجة لفعله، ولم ينهية ذلك عن الفعل ، أو لم يحمله على اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتفادي الضرر. فإذا توافر هذا القصد تحقق العنصر النفسي المعنوي للخطأ، وأمكن وصف هذا الخطأ بالخطأ إن لم يتوافر هذا القصد اكتفي في قيام المسئولية المدنية بأن يكون مرتكب الفعل الضار مدركاً وقت ارتكابه أنه يخل بواجب قانوني، وان إخلاله هذا يمكن أن يترتب عليه الإضرار بالغير، وفي هذه الحالة يعتبر خطؤه غير عمد، ولكن النتيجة واحدة من حيث قيام المسئولية المدنية والالتزام بالتعويض، ولا فرق بين ما إذا كان الخطا متعمدا أو غيرمتعمد (٦)

وقصد الإضرار يتضمن توافر الإدراك، والإدراك مرتبط بقدرة الإنسان على التمييز، ولكن التمييز لا يتضمن توافر قصد الإضرار، إلا أنه جرى القول على الاكتفاء في قيامها

⁽۱) د/ محمد بن حسين الشامي - ركن الخطا في المسئولية المدنية -رسالة دكتوراه قدمت إلى جامعة عين شمس العربية - القاهرة- دار النهضة العربية- ١٩٩٠ - (بدون رقم طبعة) ص ١٨٦.

⁽٢) انظر : د/أيمن سعد سليم الامتناع مصدر المسئولية المدنية - دار النهضة العربية - القاهرة - (دون رقم طبعة) ٢٠٠٣ – ص ٤٢.

⁽٣) أنظر :د/ صيري محمود الراعي، و رضا العميد عبد العاطي – الموسوعة النموذجية في شرح قضايا التعويضات والمسئولية المدنية – 7 دار مصر الموسوعات القانونية ودار المصطفي للاصدارات القانونية – القاهرة – دون رقم طبعة أو تاريخ – ص ٣٤ .

بتوافر التمييز؛ لأن المسئولية تقوم بدرجة واحدة في الحالتين.

والتمييز هو مناط اهلية الأداء أو أساسها والعامل المؤثر فيها^(۱)، فالشخص المميز هو من توافرت لديه الإرادة لتفهم ماهية العمل وإدراك ماهية نتائجه، واذا كان التمييز هو العامل المؤثر في أهلية الأداء؛ فإن فقهاء القانون يرون أن التمييز نفسه يتأثر بعاملين أحدهما طبيعي (أصلي) هو صغر السن، وآخر (طاريء) يسمى العوارض ^(۱)، وقد جرى تحديد سن معينة من عمر الإنسان إذا بلغها صار مميزا مالما يرافق بلوغة هذة السن او يطراء علية بعدها عارض من العوارض التي تؤدي إلى اختلال التمييز وتجعل الشخص في حكم الصغير غير المميز أما في القانون المصري فيبدا بيلوغه سن السابعة من عمره ^(۱).أما في القانون المعبر بالصبي المميز هو الذي يتمتع بقدر من التمييز ... والمرد بالصبي المعبر والقبيح من الأمور، وين - والضرر ^(٥).

عنصر الإدراك وفقا للقانون:

لا يكفي العنصر الموضوعي ليقوم الخطأ بل يجب لقيامة أن يكون من وقعت منه أعمال التعدي مدركا لها، بمعنى أن يكون مميزاً، إذا لا مسئولية دون تمييز أو إدراك .

ولذا فقد قرر المشرع المصري بأن كل من بلغ سن التمييز يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أفعاله الضارة (٢)، أما بالنسبة للذي لم يبلغ سن التمييز فالقاعدة العامة تقضى

⁽۱) أ.د/ سعيد جبر - المدخل لدراسة القانون اليمنى- نظرية الحق ١٩٨٦م (دون دار نشر او رقم طبعة) - ص٣٤.

⁽٢) العوارض: جمع عارض ينال السحاب عارض؛ لأنه او عارضية والعارضر: دو المصانع أو الحائل. يقال: عرض له عارض: أي مانع وحائل، ولذا قانه ولى شون شرور أشعة الشمس.... ويتمثل هذا المعنى في قوله تعالى: (الما رأوه عارضاً).

⁽٣) تنص المادة (٤٥) من القانون المدنى المصرى على أن : (١) لا يكون أهلا لمباشرة حقوقه المدنية من كان فاقد التمييز لصغر السن أو عته أو جنوه . (٢) وكل من لم يبلغ السابعة يعتبر فاقد للتميز).

⁽٤) أنظر مصطفى أحمد الزرقا – المدخل الفقهى العام (الفقه الإسلامي في ثوبة الجديد) مطبعة طربين – دمشق – الطبعة العاشرة – ١٩٦٨ – ح٢- ص ٢٥٩.

⁽٥) أ.د/ نزيه المهدى – مصادر الإلتزام .

⁽٦) تنص المادة (١٦٤ ف١) من القانون المدني المصري على أنه: (يكون الشخص مسئولا عن أعماله

بانه لا مسئولية عليه، ويتساوى معه المجنون والمعتوه؛ إذ تقع مسئولية تعويض الضرر الناشئ عن الفعل الضار الصادر من شخص غير مميز على عاتق متولي الرقابة المسئول عن رعاية عديم التمييز بيد أن هناك استثناء قرره المشرع في حالة لم يكن هناك من هو مسئول عنه أو تعذر الحصول على تعويض من المسؤل بان

أجاز للقاضى أن يحكم من مال وقع منه الضرر بتعويض عادل يراه مراعيا فى ذلك مركز الخصوم.

المطلب الثالث

صور تطبيقية للخطأ في مجال البيئة

هناك تطبيقات كثيرة ومتنوعة للخطا، اذ تتجلى مظاهر وصور الخطأ في مجال الإضرار بالبيئة – سواء كان في صورة إيجابية أم في صورة سلبية - في: الإهمال، مخالفة واللوائح والتعسف في استعمال الحق، بل إنه يتحقق بمجرد عدم الحذر والاحتراز، ولا يقبل من المسئول دفع مسئوليته بإدعاء جهله بالقانون أو عدم كفاءة وسائل منع التلوث التي يستخدمها (۱). ويمكن توضيح هذه المسائل على النحو الاتي (۲).

<u>أولا: الإهمال:</u>

تتماثل فكرة الإهمال مع النظرية التقليدية المسئولية القائمة على إثبات الخطا لدى دول القانون اللاتيني^(٣)، والقاعدة أنه لا مسئولية عن الإهمال إلا إذا كان هناك واجب

غير المشروعة متي صدرت منه وهو مميز). كما تنص المادة (٣٠٥) من القانون المدني اليمني في صدرها على أنه: (يكون الشخص مسئولا في ماله عن أعماله غير المشروعة إذا ارتكبها في حق غيره وهو مميز ...)

⁽١) أنظر المادة (٣٥) من قانون البيئة المصري، والمادة (٣٢) من قانون حماية البيئة اليمنى.

⁽٢)د/ سمير حامد الجمال المسئولية المدنية عن الأضرار البيولوجية - مجلة الشريعة والقانون الصادرة عن كلية القانون بجامعةالإمارات العربية المتحدة - العدد ٤٢ - السنة الرابعة والعشرين - أبريل ٢٠١٠ - ص ٣٥٤.

⁽٣) أما المسئولية المدنية في الفقه الأنجلو أمريكي يمكن إرجاعها إلى ثلاث حالات: الأولى: خاصة بدعاوى التعدي وشبه التعدي وهي مقصورة على الحالات التي يحدث فيها الضرر عدة أو قصدة، والثانية: خاصة يد عاوى الإهمال، وفيها ترجع فيها المسئولية

على ما يصدر عن المدعى عليه من إهمال الحقّ ضررا بالغير، ولذلك فهي مسئولية مقيدة بالخطا، والثالثة: خاسه بحالات المسئولية المطلقة أو المشددة وفيها تتم مسئولية المدعى عليه حتى ولو كان الضرر قد حدث تون لصد أو إهمال منه، ولذلك فهي مسئولية أساسيا الضرر، أنظر: د/ إبراهيم

عناية، وخرق لهذا الواجب، ثم حدوث ضرر من جراء ذلك تقوم بينه وبين الإهمال رابطة.

سببية (١)، ولهذا فان الإهمال هو مرادفا للخطا في الفقه الإنجلو أمريكي (١).

وهو أحد صور الخطأ المتمثل في الفقة اللاتيني، إذ تقوم المسئولية التقصرية البيئية في حالة خطأ المتمثل بإهمال الشخص على نحو يؤدى إلى الاضرار بالبيئة كما يهمل أحد تجار المواد الكيماوية في اتخاذ العناية اللازمة في تخزين بعض المواد تلك ، مما يؤدى إلى تسربها إلى البيئة ببعض عناصرها ، كما تقوم المسئولية التقصرية عن الاضرار في البيئة حالةانحراف الشخص عن سلوك الشخص المعتاد فيضر بالبيئة ، فكل إهمال أو عدم تحرز مهما كانت درجته يشكل خطأ موجباً للمسئولية المدنية إذا سبب هذا الاهمال ضرراً للبيئة (٣).

ثانيا: هذالفة النصوص الشرعية والقوانين واللوائم:

قد يتمثل - الفعل غير المشروع - في مخالفة النصوص الشرعية التي تنظم سلوك الأفراد في علاقاتهم بالوسط الذي يعيشون فيه، وذلك كالبول في المياه الراكدة التي نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها (أ)، أو قضاء الحاجة في الطرقات (أ). كما قد يتمثل الخطأ في مخالفة القوانين واللوائح التي تنظم نشاطأ معينا، أو التي تفرض واجبات قانونية محددة، كقوانين حماية البيئة من التلوث حيث يفرض القانون بطريق مباشرة ونصوص خاصة واجبات تلزم المكلف بالقيام بأعمال محددة أو بالامتناع

الدسوقي أبو الليل - المسئولية المدنية بيد التقييد والإطلاق - مرجع سابق - ص ١٠٢ ومابعدها.

⁽¹⁾ Aspects of law affecting the paramedical professions . London 1984 , p . 107.

⁻ د/ إبراهيم الدسوقي ابو الليل - المرجع السابق - ص ١١١، د/ محمد حسين عبدالعال - النظام القانوني للمسئولية المدنية في المجال النووي - دار النهضة العربية - القاشري (دون رقم طبعة) ٨٠، ٢- ص ٨٧.

⁽٢) د/ إبراهيم الدسوقي أبو الليل ــالمرجع السابق ــ ص ١٠٦.

 $^{(\}tilde{r})$ د/ أحمد عبد الكريم سلامة - قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية ... – مرجع سابق – ص \tilde{r} .

⁽٤)روى جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم : (نهى أن ينال فى الماء الراكد)، اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد ٢٣٥/١ حديث رقم ٢٨١ .

⁽٥) عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، عن البول فيها، و قارعة الطريق، والظل. أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهى النبي - صلى الله عليه وسلم – عن – البول فيها ٧/١ حديث رقم ٢٦، والحاكم في المشترك، ١/ ٢٧٣ حديث رقم ٥٩٤.

عن أعمال مبينة، فإن لم يقم المكلف بما هو مأمور به شرعا وقانونا أو لم يمتنع عما هو منهى عنه فقد وقع الخطأ ، وبالتالى تتعقد مسئوليته عن الأضرار التى تمس البيئة أو الغير بسبب هذا الخطأ (١).

ثالثاً: عدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة للوقاية من التلوث أو التدهور البيئة والحليلولة دون وقوع الضرر:

قد يكون يمتد نطاق المسئولية ليشمل الأنشطة الضارة كافة الصادرة من الأفراد بصفتهم الشخصية أو من المؤسسات والهيئات العامة والخاصة والمختلطة والممتثل بسلوكهم الخطأ والذي لا يقتصر قط على عدم احترامهم للقانون واللوائح المتعلقة بحماية البيئة فحسب ، بل حتى ذلك السلوك المرتبط بالاهمال والتقصير بأخذ الاحتياطات الازمة لمنع تلويث البيئة، إذ يكون تصرف الشخص خطا أي غير مشروع إذا لم يكن قد اتخذ كافة الاحتياطات اللازمة والوسائل الممكنة التي وضعها العلم الحديث تحت تصرفه بما يتفق ومالوفية السلوك من اجل تحاشي أو تقليل الأضرار والحد منها. . .

فالشخص الذي يقيم حفلا صاخبة دون استخدام المواد العازلة للصوت، أو الذي يقوم بالعمليات هدم بناء دون اخذ الاحتياطات اللازمة لمن الضرر بالغير ومنع الضوضاء عن الجيران يعد بلا شك مقترفة لخطا، وبالتالي تنعقد مسئوليته عما يخلفه عمله هذا من أضرار للغير لمخالفته للواجب العام بعدم الإضرار بالغير، أو عدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة(٢).

وقد يصدر الفعل الضار بالبيئة من بعض أشخاص القانون العام المتمثل بمؤسسات الدولة، وبالتالي تقع الدولة تحت طائلة المسئولية المدنية، ومن أمثلة ذلك اهمال الدولة.

قبل وقوع الأعمال التي ترتب الضرر في عدم اتخاذ التداربير اللازمة لمنع تلك الأعمال أو التخفيف من أثرها، ومنها كذلك إهمال الدولة بعد وقوع الاعمال المذكورة في تعقب - من قام بالعمل وعدم معاقبته. وفي الحالتين تعتبر الدولة كانها قد ارتكبت خطا

⁽۱) أنظر : د/ سليمان مرقس – المسئولية المدنية في تقنيات البلاد العربية – مرجع سابق – ص

⁽٢) أنظر : د/عبد الوهاب محمد عبد الوهاب - مرجع سابق - ص ٣٢٨.

سلبيا وتقصيرا يستوجب مسئوليتها (١).

كما أنه إذا قام شخص طبيعي أو اعتبارى خاص او عام بتلويث الهواء او الماء او التربة، أو امتنع عن اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لمنع حدوث التلوث من النشاط الذي يمارسه يعرضه لتحمل المسئولية والتعويض عن الأضرار التي تحدت للغير (٢).

<u>رابعا: التعسف في استعمال الحق:</u>

تقوم المسئولية عن الإضرار بالبيئة في حالة تعسف الشخص في استعماله للسلطات التي يخولها له حقه على نحو يضر بالبيئة، وتجد فكرة التعسف لها تطبيقا واسعة في حماية البيئة في نطاق علاقات الجوار، ويكون الشخص متعسف في استعمال الحق. في ثلاث حالات هي

- ١- إذا لم يقصد به سوى الإضرار بالغير.
- ٢- إذا كانت المصالح التي يرمي إلى تحقيقها قليلة.
- ٣- إذا كانت المصالح التي يرمي إلى تحقيقها غير مشروعة.

المبحث الثاني

ركن الضرر في المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة

يعتبر التضرر في الأساس أهم عناصر المسئولية المدنية (٢). بل هو كا يقال روحها والعنصر الاساسي فيها فإذا لم يثبت فلا عمل للبحث في المسئولية (٤).

⁽۱) أحمد عبد الكريم سلامة - قانون حماية البيئة درامية تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية - مرجع سابق - ص ٤٥٣ كما ونصت المادة (٣٥) من القانون اليمني بشان حماية البيئة على أنه: (لا يجوز لأي جهة مختصة أن تأذن أو تمنح أو تستر ترخيصة إقامة أو تشغيل او تعديل مشروعات او منشأت تضر بالبيئة ، أو تسهم في تدهورها أو تتميت في تلويثها أو تسهم في تحقيق ذلك أو تضر بصحة الإنسان او الكائنات الحية الأخرى إلا وفقا للمقاييس أو المعايير او المواصفات او الشروط التي يحددها المجلس) .

⁽٢) أحمد عبد الكريم سلامة - المرجع السابق - ص ١٩١.

⁽٣) أ.د/ محمد فتح الله – حق التعويض المدنى – دار الجامعة الجديدة الإسكندرية – بدون رقم طبعة – ٢٠٠٢ – ص ١٦٥، ١٦٥.

⁻ د/ جميل الشرقاوي – مصادر الالتزام – بدون دار نشر.

⁻ c عبد الحميد البعلى — نظرية تحمل التبعية بين الشريعة والقانون — رسالة دكتوراه — بعنوان " المسئولية المدنية " — c حسين على — جامعية الأزهر — رسالة دكتوراه بعنوان " اساس المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة — c منير محمد .

⁽٤) د/ مصطفى الموجى - القانون المدنى - ج٢ - المسئولية المدنية • منشورات الحلبي الحقوقية -

- شروط الضرر: شرطين على النحو التالي:
 - الشرط الأول: أن يكون الضرر محققاً
- الشرط الثاني: الإخلال بحق أو مصلحة مالية مشروعة.

المطلب الأول أنواع الضرر وشروطه

يقسم الضرر من حيث طبيعته إلى ضرر ماى وضرر أدبى على النحو التالى:

• الضرر المادي:-

والضرر المادي: هو ما يصيب الذمة المالية فيسبب لصاحبها خسارة مالية او يصيبالشخص في سلامة جسمه (۱).

فالأضرار المادية التي يمكن تعويضها تتخذ صورة عديدة ومتنوعة. فقد يكون الضرر عبارة عن إتلاف المال، كحرق عقار أو إتلاف سيارة بحادث اصطدام وقد يكمن الضرر المالي في مجرد نقص قيمة الشيء الاقتصادية دون أن يصيبه تلف مادي، كما لو تسبب تمديد أسلاك كهرباء ضغط عال فوق أرض معينة في نقص قيمة هذه الأرض (٢). أو نقصان قيمة الأراضي المجاورة لمصنع ما بسبب التلوث الصادر من المصانع.

والضرر المادى لا يقف عند هذه الصور ، فهو يمكن أن يشمل كل صور الخسارة المالية الناجمة عن فعل من الأفعال غير المشروعة التى تسبب للغير ، كالمنافسة غير المشروعة.

وعلى نحو تكون معه فرمية استمرار الإعالة محقة

الضرر الادبي

يصيب مصلحة غير مالية اى انة

الضرر يصيب الإنسان في أحاسيسه او شعورة او كرامتة اعتباره وعاطفته أو أي

بيروت ـ ط ٤ ـ ٢٠٠٩ ـ ص ١٦١.

⁽١) د/ سليمان مرقس - المسئولية المدنية في تقنينات البلاد العربية - مرجع سابق - ص ١٣١.

⁽٢) نازل على المساعدة – الضرر في الفعل الضار وفقاً للقانون الأردني – بحث منشور في مجلة المنارة الصادرة عن جامعة أل البيت – الأردن – المجلد ۲ - ۲۰۰۱ - ص ۳۹۱.

معنى ادبى يحرص عليه الإنسان(١).

والرأي السائد في الفقه (٢). والقضاء (٢). على مساواة الضرر الأدبي بالضرر المادي الاقل من حيث مبدأ إيجاب التعويص ومدى التعويض (٤). وقد نصت المادة (١/٢٢٢) من القانون المدني المصري على أنه: (يشمل التعويض الضرر الأدبي ايضا ، ولكن لا يجوز في هذه الحالة أن ينتقل إلى الغير الا اذا تحدد بمقتضى اتفاق او طالب الدائن به امام القضاء).

كما عرف تدهور البيئة في الفقرة التالية بأنه: (التأثير على البيئة بما يقلل من قيمتها أو يشوه من طبيعتها البيئية أو يستنزف مواردها أو يضر بالكائنات الحية أو بالآثار).

تعريف الضرر البيئي

لم يتضمن قانون حماية البيئة المصرى تعريفا محددا للضرر البيئى غير انة قد تتضمن تعريف التلوث البيئى في الفقرة ٧ من المادة الاولى بانة اى تغيير في خواص البيئة مما قد يؤدى بطريق مباشر او غير مباشر الى الاضرار بالكائنات الحية اقو المنشات او يوثر على ممارسة الانسان لحياتة الطبيعية

الطلب الثالث أنواع الضرر البيئي وخصائصه

أنواع الضرر البيئي:

<u>أُولاً: الأَضرار التي تصيب الجسم البشري:</u>

هي التي تمس سلامة وصحة الجسم البشري المادية والمعنوية، فالفعل الضار بالبيئة لا يقتصر أثره على البيئة كمحيط حيوي، بل يتعداه ليصيب كل أو بعض

(٢) انظر: د. ناصر جميل محمد الشمايلة الضرر الأدبي والانتقال الحق في التعويض عنه - دار الأمراء - عمان- الطبعة الأولى - ٢٠٠٥ - ص ٩٤، د/ محمد بن حسين الشامي - تطرية المسئولية المدنية - مرجع سابق - من ٣٢٢ .

⁽١) د. سمير حامد الجمال - مرجع سابق -ص ٣٦٤.

⁽٣) انظر: مجموعة أحكام محكمة النقض مثلى - ١٥- جلسة ١٩٦٤/٤/٣٠ طعن م ١٣١- جاء فيه: الأصل في المساءلة المدنية وجوب تعويضم طعن رقم ٤٥٠ - لسنة ٢٩ق - قاعدة رقم١٩ -ص ٦٣١- مجموعة أحكام النقض.

⁽٤) عمر عيسى - الموسوعة القانونية في المسئولية المدنية الدعوى التعويض) - المكتب الجامعى الحديث - الإسكندرية - الطبعة الأولى - ٢٠٠٢ م - ص ٤٦ .

المرتبطين بهذا المحيط. سواء صغر هذا المحيط أو كبر .. ولا شك أن الإنسان هوالعنصر الاهم في هذة الحياة وهو الهدف الاول للحماية االقانونية والضرر الذي قد يلحق الانسان جراء الفعل الضار للبيئة بشقية السلبي والايجابي قد يصيبة في جسمة ويسمى ضررا مادى او في شعورة وامنة واستقرارة ويسمى ضرر ادبيا هو الامر الذي يخضع للمسؤلية المدنية

ثانيا: الإضرار البيئية المحضة: dommage écologique

يعرف بأنه: كل أذى ينصب على مكونات الوسط البيئى من شأنه المساس بالوسط الطبيعى ، فيؤدى إلى حدوث خلل فى توازنه بإحداث تغيير ضار فى صفاته الفزيائية او الكيمائية

ثانيا: الأضرار التي تصيب الأموال:

قد لا يقتصراثر الفعل الضار بالبيئة على جسم الانسان بل قد يصيب الأملاك. والاموال سواء في ذلك المللك الخاص او العام فقد يمتد اثر العفل الضار بالبيئة ليصيب الانسان في اموالة واملاكة كا قد يصيب اموالا مملوكة ملكية عامة كالاثروات البيلوجية والموارد الطبيعية

<u>خصائص الضرر البيئى:</u>

١-الضر ر البيئي ضرر غير مباشر

هو الضرر الذي لا يكون نتيجة طبيعية للنشاط الذي يقوم به المسئول، والسبب في عدم تعويض هذا المضرور هو أن المضرور كان في في إمكانه أن يتفادي حدوث الضرر ببذل جهد معقول ومن القواعد العامة أنه لا يعوض الضرر إذا كان حدوثه في المستقبل أحراً غير موكد. والأضرار البيئية يمكن ان تندرج في إطار الأضرار أو في إطار الاضرار غير المباشرة فتلوث الهواء وتلوث المياه يحدث عنهما اضرار كثيرة كل ضررمنهمها ناجم عن الضرر الذي سبقة لذلك يلزم القول بأن التعويض يشمل الأضرار المكتشفة بغض النظر عن كون أن بعضها ناجم عن البعض الآخر، لأن التوقف عند الضرر المباشرسيحرم المضرور من التعويض (۱).

⁽١) د/ عبد الرشيد مامون شديد- دور القانون ا في حماية البيئة - مرجع سابق- ص ٦- ٧.

<u>۲ – الضرر البيئي ضرر غير شخصي:</u>

بالعودة لمفهوم الضرر البيئي فإن التلوث أو التدهور الذي يلحق البيئة لا يصيب شخصاً بعينه، بل يمتد هذا الضرر لكي يصيب الكائنات الحية من إنسان ونبات وحيوان ومياه ...الخ، وغالبا ما ينعكس على الأشخاص والممتلكات، ولذلك أمكن وصف الضرر البيئي بانة غير شخصي.

- ويقصد بذلك أن الضرر البيئي يتعلق بالمساس بشيء لا يملكه شخص معين وإنما مستعمل من قبل الجميع دون استثناء، فير غالبا ما يكون ضررا جماعيا كأن يصاب من سكان منطقة باكملها بالإزعاج ومشقة ظروف العيش ولمدة طويلة نتيجة لتلوث المياه الذي يؤدي إلى فقدان المتع الطبيعية لمحل إقامتهم ومحيط عيشهم، أو نتيجة لتلوث الجر او على نحو يضر براحة وصحة السكان بسبب استنشاق الهواء الملوث بالأبخرة الصناعية.

<u>٣ – الضرر البيئي ذو طبيعة خاصة.</u>

إن الضرر البيئي له طبيعة خاصة، وذلك باعتباره يمس بالأوساط الطبيعية سواء ما يتعلق منها بالأوساط المستقبلة أو الفصائل الحيوانية، ففي حالة إتلاف فصيلة حيوانية أو نباتية فإن الضرر له طبيعة مزدوجة، تكمن في في إتلاف هذه الفصيلة بحد ذاتها من جهة، ومن جهة أخرى فيه تهديد للتنوع البيولوجي باعتباره يساهم في عملية انقراض مثل هذا النوع (۱).

المبحث الثالث ركن علاقة السببية بين الخطأ والضرر البيئ

لا يكفي لتحقق المسئولية المدنية التقليدية أن يكون هناك خطا وضرر، بل يجب ان يكون الضرر ناشئا عن الخطا اى تقوم علامة سببية بين الخطا والضرر فيكون الخطاء سببا والضرر مسببا، ، فإذا انعدمت علاقة السببية انعدمت تبعا لذلك المسولية فالا يمكن أن يطالب الإنسان بتعويض ضرر لم يكن هو السبب في حدوثه

وهناك عدة نطريات اختلفت بشأن المعيار المعتمد في تحديد السبب الذي يعتبر الضرر نتيجة طبيعية له من بين مجموعة الأسباب القائمة ، فهناك نظرية تعادل الأسباب

⁽¹⁾ http://www.dalfa.info/vb/showthread.php ?

أو تكافؤها وهناك نظرية السبب المنتج او الفعال السبيبة الملائمة وذلك على النحو التالى:

نظرية تعددل الاسباب او تكافؤها (٣)

مؤدي هذه النظرية أن كل سبب له علاقة في إحداث الضرر - مهما كان بعيدا يعد من الأسباب التي أحدثت الضرر (١)، بمعنى أنه في حالة وجود أسباب عدة ساهمت كل منها في إحداث الضرروكان كل منها شرطا في حدوثه بحيث لولاها لما وقع، اعتبرت كل هذه الوقائع القريب منها والبعيد أسبابا متكافئة أو متساوية تقوم علاقة السببية بينها وبين الضرر

نظرية السببية الملائمة

وإذا كان القضاء الفرنسي والمصري قد أخذا بنظرية تعادل الأسباب فترة طويلة من الزمن (۲) إلا أنهما عدلا عنها إلى نظرية السبب المنتج أو الفعال (۳) التي تماثل اتجاه الفقه الاسلامي والمعروفة بالسببية الملائمة ومؤدها ان الاسباب المنتجة للحادث وحدها كافية لاحداث الضرر دون الاسباب العرضية التي تتسم بكونها غير كافية لاحداث الضرر بل لا بد ان يكون معها اسباب اخرى فعالة تساهم جميعها باحداث الضرر فالسبب العارض غير السبب المنتج وان كان كلاهما تدخل في احداث الضرر (ويوكد ذلك الدكتور حسنين عبيد في كتابة قانون العقوبات)

وقد أستقر على تفضيل نظرية السبب المنتج سواء في ميدان القضاء أو فى ميدان التشريع لتفسير علاقة السببية التي لابد من قيامها بين الفعل المولد للمسئولية والضرر المطلوب التعويض هنا

⁽١) د/ سنهوري - الوسيط - مرجع سابق - ج١ - ص ٩٠٤.

⁽٢) انظر: د/ سليمان مرقص - المرجع السابق – ص ٥٦٩.

⁽٣) الطعن رقم ١٨١٨ لسنة ٤ في - جلسة ١٩٧٥/١/٢٠.

الفصل الثالث نطاق تطبيق فكرة الخطأ الثابت فى مجال حماية البيئة وصعوبات الأخذ بها

نبحث عنا مدى إستيعاب المسئولية القائمة على الخطأ واجب الإثبات لمنازعات تلوث البيئة وتدهورها وهذا ما سيتم التطرق إليه من خلال بيان نطاق تطبيق قواعد تلك المسئولية في جمال حماية البيئة ومن ثم صعوبات الأخذ بها كأساس للتعويض عن الضرر البيئي وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول نطاق تطبيق فكرة الخطأ الثابت في مجال حماية البيئة

لأتنا سلوك خاطئ يستوجب انعقاد المسئولية المدنية لتوافر شروطها^(۱). وتحقق أركانها. ولذا فإن قيام شخص طبيعي او اعتبارى، خاص او عام يخالفة أحكام القواعد القانونية المتعلقة بحماية البيئة سواء بفعله غير المشروع الضار بالبيئة أو امتناعه عن اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لمنع حدوث الضرر البيئي من النشاط الذي يمارسه ، يعرضه لتحمل المسئولية والتعويض عن الأضرار التي تحدث الغير أو البيئة، وفقا القواعد المسئولية التقصيرية ، بغض النظر عن صفة الأضرار وكونها سبطة أم حسيمة (۱).

<u>في مجال تلوث المياة:</u>

قيام شخص بتلويث المياه بالنفايات والفضلات السامة وصرفة المياه الفاسدة بالمركبات السامة أو الكيميائية قبل معالجتها، بالاضافة إلى التلوت الحراري الناتج عن صرفه لمياه التبريد عند تشغيله مصنعة فان هذا السلوك يعد خطا يخضع للمسئولية لمخالفته الحظر

⁽١) د. /احمد محمد الكريم سلامة - للى خسارة السنة دراسة تاهيلية في الأنظمة الربانية والثقافية - مرجع ارق" م ٤٥٢ .

⁽٢) د/ منير محمد أحمد - رسالة دكتوراه " بعنوان أساس المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة - ص ١٧٧ وما بعدها.

القانوني الوارد في المادة (٦٩) من قانون حماية البيئة المصرى.

في مجال التلوث السمعي:

الضجيج والصخب الذي ينال من السكينة والصحة العامة ويتمثل هذا السلوك الخاطئ في عدم احترام القوانين واللوائح التي تلزم بعدم الخروج عن السلوك المالوف او الاهمال والتقصير في أخذ الاحتياطات الواجبة شأن استعمال المواد العازلة أو الكاتمة للصوت أو اقامة حفلات صاخبة واستعمال مكبرات الصوت في غير ما تقضى به اللوائح ، إذا يعد الشخص في هذه الحالات مقترفا لخطا يرتب مسئوليته وفقا للقواعد) العامة في المسئولية التقصيرية، مع التعويض عن هذه الأضرار أيا كان حجم الضرر (۱).

وتطبيقا لذلك قضى بمسئولية الجار عن الأصوات الفاحشة الناجمة عن استعماله الطائش للراديو ، لاسيما إذا كان المضرور جارا مريضة لا يمكنه تحمل هذا التهور $(^{Y})$. ومسئولية الحلواني عن الأصوات الناتجة عن سير العمل في معمله في الأوقات المتأخرة من الليل مخالفة بذلك اللوائح $(^{T})$.

<u>في مجال تلوث المواء :</u>

عدم مراعاة قواعد النظافة والصحة العامة والتي تسبب تلوثا هوائية يترتب عنه ضرر للأشخاص، حيث قضت مكه النقض المصرية بتاييد حكم محكمة الموضوع فيما قضت به من تعويض الجار عن الضرر الجسيم الذي أصابه من جراء إنشاء مرحاض مجاور لملكه (٤). ومسئولية صاحب المنشاة الصناعية عن الروائح القذرة التي أفقدت المرضيفي محاور الهدوء والسكينة التي ينشدونها(٥).

<u>في مجال تلوث وتدهور التربة الزراعية :</u>

رى الأراضى الزراعة بمياه ملوثة، او تعرضها لأمطار حمضية نتيجة تلوث

⁽۱) د/ احمد محمود سعد - مرجع سابق - ص ۱۹۹

^(2)) cass. Civ 187 . 1961 .J.G.P n 1230.

⁽³⁾ cass. Civ 187 . 1970 D. 1970 . p.8

⁽٤) نقض مدنى : ١٩٦٩/٢/١٣ طعن رقم ١٩ السنة ٢٥ق - مجموعة احكام النقض عام ١٩٦٩م - رقم ١٥٥ فض مدنى : ٣١٧.

⁽⁵⁾ Cass. Civ. 19/11/1980, G.P., 1981, panoraman. No .95.

الهواء، فان ذلك يؤدي إلى زيادة معدل الملوحة فيها، الأمر الذي يصيبها بالتدهور المتمثل في استنزاف قدرتها على الإنتاج، إضافة بى تعرضها للمبيدات الكيماوية والمخصبات قد يسهم الى حد كبير في اصابتها بالتدهور الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض المنتجات الزراعية (۱).

المبحث الثانى صعوبات الأخذ بنظرية الخطأ واجب الإثبات كأساس لقيام المسئولية المدنية عن الاضرار البيئة

نبحث هنا في الصعوبات التي تواجهه نظرية الخطأ واجب الإثبات سواء المتعلقة بركن الخطأ أو المتعلقة بركن الضرر وأخيراً الصعوبات المتعلقة برابطة السبية على النحو التالي:-

يصعب القول بأن كل الاضرار البيئية كانت بمناسبة نشاط خاطىء ، فالحاصل أن غالبية النشاط الناجم عن التدهور أو التلوث البيئي يجد مصدرة في نشاط عادى او مسموح بة فالقانون في بعض الحالات قد يسمح بالتلوث إذا لم يجاوز نسبا معينة (۲). مثال ذلك أن يصدر ترخيص لمنشأة صناعية بتصريف مخلفاتها السائلة في مجرى مائى معين وبنسب معينة، والتزام تلك المنشأة بحدود التصريح والنسب المحددة فيه، إلا انة نظرا لوجود أكثر من منشأة على ذات المجرى تقوم بصرف مخلفاتها فيه، فقد يحد ث تفاعل بين تلك جميعا، مما ينتج عنه تلوث خطير للمجرى بما يؤدي إلى حدوث الأضرار البيئة وهو ما يعرف بالتلوث بالامتزاج أو التزامن (۲) ، ففي تلك الحالات يصعب تحديد المسئول عن التلوث الحاصل نظرا لطبيعة تكوينة فعل الامتزاج بين عدد من العناصر وكذا صعوبة إثبات الخطا في جانب أي من تلك المنشآت مادام نشاط كل منها جاء طبقاً القانون واللوائح.

⁽۱) د/ نزية الصادق المهدى – نطاق المسئولية المدنية ضد تلوث البيئة بحث مقدم إلى مؤتمر: نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها- الإمارات كلية الشريعة والقانون – ٤٠٢ مايو عام ١٩٩٩ – ص ١٧٠.

⁽٢) د/سمير حامد الجمال - مرج سابق - ص ٣٦٠.

⁽٣) د/ وحيد عبد المحسن - مرجع سابق - ٢٨٨.

الصعويات المتعلقة بركن الضرر:

حيث إنه ومع التسليم بأن الضرر الحاصل كان نتجية لخطأ إلا أنه في حالات كثيرة يكون من المشكوك فيه نسبة هذا الخطأ إلى شخص بعينه (١).

صعوبة تحديد الضرر الموجب للمسئولية:

وتظهر تلك الصعوبة في جانين:

الجانب الأولى: أن الضرر البيئى لا يتحقق دفعه واحدة ، بل ربما يتوزع على مدى شهور وربما عبر سنوات عديدة حتى تظهر أعراضه وآثاره، فالتلوث بالإشعاع الذري أو التلوث الكيميائى للمنتجات الزراعية والمواد الغذائية بفعل المبيدات والمخصبات لا تظهر آثاره الضارة بطرية فورية ، بل تحتاج إلى وقت قد يطول حتى تصل درجة تركيز الجرعات الأشعاعية أو السامة إلى حد معين ، بعدها تأخذ أعراض الضرر بالظهور، ولربما لا تظهر آثاره إلا بالنسبة للأجيال القادمة (٢).

- الجانب الثاني: إن الإضرار البيئية تكون أقرب لما يسمى بالأضرار غير المباشرة ، حيث يساهم فلإحداثها العديد من المسببات كالماء والهواء ويد الإنسان والغازات المنبعثة من المصانع، وغيرها من المصادر المتكررة ، والتى ينجم عنها تراكم الأضرار وتسلسلها خلال فترات طويلة تكون محصلتها الضرر موضوع الدعوى.

تتحصرقواعد المسئولية التقصيرية عن استيعاب صور وأضرار التلوث والتدهور البيئي (٣)

صعوبة تقديرالضرر البيئي:

إذا أمكن تشخيص وإثبات الضرر البيئى باعتباره واقعة قانونية وليس تصرفاً قانونياً؛ فإن هناك إشكالية في تقديره.

كيف يمكن تقدير حرمان إنسان من متعة السباحة في مياه البحر أو من صيد السمك لأن مياه البحر أصبحت ملوثة؟ وكيف يمكن تقدير حرمان إنسان من تنفس هواء نقى بسبب تشبع الهواء بالغازات االكيمائية التي فاقت المعاملات المسموح بها؟

⁽١) د/ أحمد ممدوح سعد - مرجع سابق - ص٢١٨.

⁽٢) د/ أحمد عبد الكريم سلامة -قانو حمياة - ص ١٨٦ وما بعدها.

⁽٣) د/ محمد سعيد الحميدي – المرجع السابق – ص ٢٩٤.

كل تلك التساؤلات دفعت ببعض رجال القانون إلى اعتبار " الإضرار البيئية تستعصى عادة عن التقدير ، اذ هي عادة تتعلق بنمط العيش وظروفه ،أو أنها تهم العناصر المكونة للطبيعة والأجناس الحيوانية والنباتية التي تخضع إلى مقايسس مظبوطة لذلك فان اعمال القواعد التقليدية للمسؤلية المدنية لجبر الضرر البيئي تصدم بهذة الحقيقة مما يقتضي البحث عن قواعد اخرى اكثر ملائمة لطبيعة الضرر البيئي الصعوبات المتعلقة برابطة السبيبة

الضرر البيئي غالباً ما يكون ضرراً غير مباشر؛ اذ هو لا يصيب الإنسان أو الممتلكات مباشرة ، بل يدخل معها أشياء أخرى من مكونات البيئة كالماء والهواء. فهناك تسلسل في الاضرار يخلق صعوبة حقيقة لإثبات وجود رابطة سببية مباشرة بين النشاط القائم والضرر الحادث ، إذا أنه عندما يتعلق الأمر بأضرار بيئية حدثت – مثلاً – بسبب انبعاث غازات أو أدخنه ؛ فإن إثبات وجود رابطة سببية تكتفها صعوبات جديدة يمكن إرجاعها إلى أسباب عديدة ، أهمها: عدم المعرفة الدقيقة بالآثار السامة لبعض المواد، فضلاً عنأنه قد يحصل الضرر البيئي بسبب أتحاد أو امتزاج أكثر من مادة في نفس الوقت وهو ما يعرف بالتلوث بالتزامن أو الاتحاد أو الامتزاج ، أو بسبب أكثر من عامل في نفس الوقت ، بالإضافة إلى اتساع مجال انتشار الأضرار البيئية في الزمان والمكان (۱)

⁽١) c / a محسن عبد الحميد البيه – المسئولية المدنية عن الأضرار البيئية – مرجع سابق – ص c = -2

خاتمة

لقد أوضحنا فيما سبق قضية حماية البيئة من التلوث والاستنزاف وهي إحدى أهم قضايا العصر ولاسيما بعد استفحال المشكلة حيث ازدادت وبرزت إلى الوجود أخطار بيئية عديدة نتجت عن ازدياد وتفاقم الملوثات البيئية، وهذا ما حدا إلى ظهور الحاجة الماسة لسن قواعد قانونية تضبط سلوك الإنسان في تعامله مع مكونات البيئة والحد من استنزاف مواردها ؛ وذلك لكونها تمثل قيمة اجتماعية جديدة وأساسية من قيم المجتمع ويتوجب المحافظة عليها من كل فعل يسبب إضرارًا بها، ولذلك يسعى النظام القانوني للحفاظ عيلها بصفة عامة، ويتم التأكيد على ذلك من خلال تجريمه للصور المختلفة لأفعال الاعتداء على مكونات البيئة ، وقد تم ذلك من خلال ما يسنه من تشريعات للحفاظ على عناصره المختلفة (۱)، ونرجوا أن تكون قد وقفنا لذلك.

الأهداف و النتائج

استهدافت الدراسة من خلال هذه البحث إلى تنبيه البشرية إلى أن البارى عز وجل خلق كل شيء بقدر ، ووزان بين كافة المكونات التى من شأنها ادامة الحياة على سطح الأرض ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ فَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ (٢) ، إلا أن الإنسان عمل على تغيير التوازن البيئي من خلال العمل على استنزاف الموارد وتلويث البيئة ﴿ ظَمَرَ الفَسَادُ فِيهِ البَرِّ وَالْبَمْرِ ﴾ البيئي من خلال العمل على استنزاف الموارد وتلويث البيئية المحيطة بالإنسان من ماء وهواء وتربة وغذاء وفكر مما جعلها تطرح نفسها بوصفها مشكلة عالمية أدت إلى أن يعيش العالم اليوم أزمة بيئية ، ولذلك فقد دق ناقوس الخطر من أجل اتخاذ الخطوات الإيجابية الفعالة سواء على الصعيد الوطنى أو الدولى (٤) للحد من تلوث البيئة واستنزاف مواردها فضلاً عن مغبة التمادى في إهمالها.

⁽۱) د/ وحيد عبد المحسن - مرجع سابق - ۲۸۸.

⁽٢) سورة القمرة ، الآية ٤٩.

⁽٣) سورة الروم ، الآية ٤١.

⁽٤) د/ خالد مصطفى فهمى – الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث فى ضوء التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية – دار الفكر الجامعي – الإسكندرية ٢٠١١ – ص ١٣.

التوصيات

- نبدأ بمناشدة الدول على الصعيد الدولى لاشك أن من حق كل دولة أن تستغل ثرواتها الطبيعية والموجودة فوق إقليمها بالطريقة التى ترسمها دون تدخل من جانب الدول الأخرى وهذا يعد تطبيقاً لمبدأ سيادة الدولة غير أن هذه السيادة غير مطلقة وإنما بتجديدها الإلتزام بعدم إحداث أضرار بالدول الأخرى (۱).
- نناشد المشرع المصرى بغرض وسائل حماية أكثر فاعلية للحفاظ على البيئة كما تتاشده بسن قوانين جديدة للحافظ على سلامة اليئة في كافة أفرع القوانين وتكون مصحوبة بجزاءات شديدة للردع العام والخاص.
- نناشد المواطن أصحاب المصانع بعد إلقاء المخلفات في النيل قال تعال: (وخلقنا من الماء كل شيء حير) (٢) .
- نناشد المزارعين بالإهتمام بالأرض فمن المسلم به أن هناك إرتباط وثيق بين الاسنان والأرض فهذه الأرض تمثل الأم منها خلقنا ونأكل من خيراتها وسندفن في أحضانها قال تعالى: ﴿ منها خلقناكم وفيها نعيدكم و منها نخرجكم تارة أخرى (٣).
- نناشد الإعلام بكل أنواعه المرىء والمسموع و المكتوب بشن حملات تويعية ضخمة للمحافظ على البيئة وإنقاذها من الهلاك.

وأخيرا نناشد أنفسنا بتقديم المجهودات للمحافظة على البيئة وإنقاذها سواء فى المؤتمرات العلمية أو فى الأبحاث أو لقاءات أو رسائل علمية وحملات توعية وغيرها. والله ولى التوفيق،،،،،،

⁽١)أ. د/ أحمد أبو الوفا – تأملات حول الحماية الدولية للبيئة من التلوص – المجلة المصرية للقانون الدولي – العدد رقم ٤٩ لعام ١٩٩٣ – ص ٦٣ .

⁻ د على بن يوسف بن حسن - راسالة دكتوراه - بعنوان " الحفاظ على البيئة ابان النزاعات المسلحة" ص ٢١.

⁽٢) سورة .

⁽٣) سورة .

قائمة المراجع

أُولاً : المراجع العامة:

- د. /أحمد محمد الكريم سلامة :
- خسارة السنة دراسة تاهيلية في الأنظمة الربانية والثقافية
 - د/ إبراهيم الدسوقى أبو الليل:

المسئولية المدنية بيد التقييد والإطلاق ٢ ومابعدها.

د/ سلیمان مرقص:

-المسئولية المدنية في تنقنيات البلاد العربية - مرجع سابق .

- أ.د/ سعيد جبر:
- المدخل لدراسة القانون اليمني- نظرية الحق ١٩٨٦م (دون دار نشر او رقم طبعة) .
 - أ.د/ محمد فتح الله:
- حق التعويض المدنى دار الجامعة الجديدة الإسكندرية بدون رقم طبعة
 - أ.د/ نزیه المهدی:
 - مصادر الإلتزام.
 - د/ جلال على العدوى:

أصول ازامات، مصادر التام، منشاة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٧م.

- د/ جمیل الشرقاوی:
- مصادر الالتزام بدون دار نشر.
 - د/ سليمان مرقس:
- المسئولية المدنية في تقنيات البلاد العربية .
 - د/ سمير حامد الجمال:

المسئولية المدنية عن الأضرار البيولوجية - مجلة الشريعة والقانون الصادرة عن كلية القانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة - العدد ٤٢ - السنة الرابعة والعشرين -أبريل ٢٠١٠ .

- - د/سنهوري:
- _ الوسيط .
 - د/ عمر عیسی:

الموسوعة القانونية في المسئولية المدنية الدعوى التعويض - المكتب الجامعي الحديث - الإسكندرية - الطبعة الأولى - ٢٠٠٢ م.

- د/ محمد بن حسين الشامى:
- نظرية المسئولية المدنية .
 - د/ محمد حسين عبدالعال:

- النظام القانوني للمسئولية المدنية في المجال النووي - دار النهضة العربية - القاشري (دون رقم طبعة) ٢٠٠٨.

د/ مصطفى أحمد الزرقا:

المدخل الفقهى العام (الفقه الإسلامي في ثوبة الجديد) مطبعة طربين - دمشق - الطبعة العاشرة - ١٩٦٨.

- د/ مصطفى الموجى:

– القانون المدنى – 7 – المسئولية المدنية- منشورات الحلبى الحقوقية – بيروت – 4 – 4 – 4 .

- د/ مفید محمود شهاب:

 وآخرون - قانون البحار الجديد والمصالح العربية، المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة ، معهد البحوث والدراسات العربية - القاهرة - ١٩٩٧.

د/ ناصر جمیل محمد الشمایلة:

الضرر الأدبي والانتقال الحق في التعويض عنه - دار الأمراء - عمان- الطبعة الأولى - ٢٠٠٥ .

د/أيمن سعد سليم:

الامتناع مصدر المسئولية المدنية - دار النهضة العربية - القاهرة - (دون رقم طبعة) ٢٠٠٣م.

ثانيا : المراجع الخاصة:

- د/ أحمد عبد الكريم سلامة:

- قانون حماية البيئة درامية تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية.

-قانون حماية البيئة.

- قانون حماية البيئة (مكافحة التلوث – تنمية الموارد الطبعية) دار النهضة العربية القاهره ١٩٩٨م.

- أ. د/ أحمد أبو الوفا:

- تأملات حول الحماية الدولية للبيئة من التلوص - المجلة المصرية للقانون الدولى - العدد رقم ٤٩ لعام ١٩٩٣ - ص ٦٣ .

د/ صلاح هامش محمد :

- رسالة دكتوراه بعنوان " المسئولية الدولية عن المساس البيئة البحرية " هامش ص ٢٤١.

- د/ على بن يوسف بن حسن :

- راسالة دكتوراه - بعنوان " الحفاظ على البيئة ابان النزاعات المسلحة".

- د/ خالد مصطفی فهمی:

الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث في ضوء التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية - ٢٠١١ .

- د/ محسن عبد الحميد البيه:

- المسئولية المدنية عن الأضرار البيئية .

د/ نزیة الصادق المهدی:

- نطاق المسئولية المدنية ضد تلوث البيئة بحث مقدم إلى مؤتمر: نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها- الإمارات كلية الشريعة والقانون - ٤٠٢ ماي عام ١٩٩٩.

د/ منیر محمد أحمد:

- رسالة دكتوراه " بعنوان أساس المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة.

- د/ عبد الرشيد مامون شديد:

- دور القانون المدنى في حماية البيئة

د/ محمد حسام محمود لطفی:

-الحماية القانونية للبيئة المصرية - (دون دار نشر) – القاهرة ٢٠٠٨م .

- د/جابر إبراهيم الراوي:

- المسئولية الدولية الناتجة عن تلوث البيئة - مطبعة الادارة المحلية - بغداد - ١٩٨٣ .

- توماس أميل:

البيئة وأثرها على الحياة السكانية ، ترجمة ذكريا البراعي و دار الوعي القومي طبعة عام ١٩٧٩ .

ثالثاً: الرسائل:

د/ حسین علی:

- جامعية الأزهر - رسالة دكتوراه بعنوان " اساس المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة .

- د/ منیر محمد أحمد:

- رسالة دكتوراه بعنون " أساس المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة .

- د/ صالح عطية سليمان:

- أحكام القانون الدولي في تأمين البيئة البحرية ضد التلوت - رسالة دكتوراه جامعة الاسكندرية - ١٩٨٠.

- د/ عبد الحميد البعلى:

 نظرية تحمل التبعية بين الشريعة والقانون – رسالة دكتوراه – بعنوان " المسئولية المدنية "

- د/ محمد بن حسین الشامی:

- ركن الخطا في المسئولية المدنية -رسالة دكتوراه قدمت إلى جامعة عين شمس العربية – القاهرة- دار النهضة العربية- ١٩٩٠ - (بدون رقم طبعة) .

- د/ محمود فخر الدین عثمان:

- رسالة دكتوراه بعنوان " وسائل حماية البيئة في ضوء قانون المرافعات .

- د/ منیر محمد أحمد:

- رسالة دكتوراه " بعنوان أساس المسئولية المدنية عن الإضرار بالبيئة .

رابعاً: الأبحاث والمؤتمرات:

- د/ صباحب عيد الفتلاوى:

- المسئولية المدنية من التلوث البيئي - بحث مقدم الى مؤتمر تشريعات البيئة في الدول العربية - سبيل تفعليها وتطويرها في الفترة بين ١٨-١٩ تموز ٢٠٠٦م - جامعة اليرموك الأردن سنة ٢٠٠٦م ٢ .

د/ محمد رزمان:

- التصور الإسلامي للبيئة دلالاته وأبعاده- بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية الصادرة عن مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت - العدد الخامس والخمسون السنة الثامنة عشر – شوال ١٤٢٤هـ ديسمبر ٢٠٠٣م – نقلا عن د/ عبد المجيد النجار - قضايا البيئة من منظور إسلامي - مركز البحوث والدراسات الدوحة - قطر ١٩٩٩م .

- د/ محمد السعيد رشدى:

حق الإنسان في بيئة ملائمة - ، بحث مقدم إلى ندوة حق الشعوب في بيئة ملائمة، التي عقدت في الفترة من: ٢٥:٢٨ - ١١ - ١٩٨٥ بمركز الدراسات الدولية القانونية والإقتصادية جامعة الزقازيق .

- نازل على:

المساعدة – الضرر في الفعل الضار وفقاً للقانون الأردني – بحث منشور في مجلة المنارة الصادرة عن جامعة أل البيت – الأردن – المجلد ۲۰۰۲ – العدد ۳- ۲۰۰۲.

خامساً: المعاجم:

- مغنى المحتاج إلى معرفة معاني المال المنهاج للامام / شمس الدين بن محمد الخطيب الشربيني (ت: ٨٩٧٧) دار الفكر بيروت (دون رقم الطبعة او سنة نشر) ج٤ م ٢٣٨ حاشية الدسوقي الشيخ محمد بن أحمد بن عرفه الدسوقي أث: ٢٣٠ه على الشرح الكبير لأبي البركات أحمد بن محمد العدوي الشهير بالدرديرات: ١٢٠١م) الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- د/ صيري محمود الراعي، و رضا العميد عبد العاطي الموسوعة النموذجية في شرح قضايا التعويضات والمسئولية المدنية ج٢- دار مصر الموسوعات القانونية ودار المصطفي للاصدارات القانونية القاهرة دون رقم طبعة أو تاريخ ص ٣٤.
- (الحال): يقصد بها صفة الشيىء وهيئته وكيفيته، يذكر ويؤنث: فيقال: مال حسن وحال حدة، وقد يونت بانها ، اعمال حاله. النشرة المرجع السابق، المصباح المنير للعلامة أحمد بن محمد بن على الفيومي المقري، دار الحديث القاهرة دون رقم طبعة ٢٠٠٣.
- (المحيط) هو: الوسط الذي يقيم فيه الإنسان، ويصدق أيضا على كل مكان يقيم فيه اي كائن حي،
 المنجد في والأعاصم طبعة دار العشرق بيروت الطبعة الثامنة والعشرون ١٩٨٦م.
- (المنزل) يقصد به المنهل والدار والمحيط والمدار ، وجمعه منازل، فمنازل القمر: مداراته، ومنازل القوم: در عيشهم، والمنزل: موضوع النزول، وهو ايضا على الدرجة النظر، لسان العرب المرجع السابق ص ٢٠٠- ١٢٢ المعجم الوجيز مرجع سابق ، مادة (انزل).
- (الهيئة) يقصد بها: حال الثميه وكيفيته وشكله وصورته، أو هي الحالة الظاهرة للشيء. انظر

- بالمعجم في اللغة والأعلام مرجع سابق ٨٧٩، المصباح المنير.
- بدائع الصنائع في ترتيب، الشرائع للعلامة /علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت-٥٩٧)ه) دارالفكر بيروت (بدون رقم طبعة) ١٤١٧هـ-/١٩٩٧م .
- العوارض: جمع عارض ينال السحاب عارض؛ لأنه او عارضية والعارضر: دو المصانع أو الحائل. يقال: عرض له عارض: أي مانع وحائل، ولذا قانه ولى شون شرور أشعة الشمس.... ويتمثل هذا المعنى في قوله تعالى: (الما رأوه عارضاً).
 - لسان العرب لابن منظور
- لسان العريب للإمام العلامة جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم المعروف بابن منظور ت (۵۷۱۱) دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثالثة (دون تاريخ نشر).
- المبسوط- للإمام شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي (ت١:٤٩٠هـ) تحقق نخليل محى الدين الميم دار الفكر بيروت الطبعة الأولى- ١٤٣١هـ- ٢٠٠٠م
- مختار الصحاح- الشيخ الإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي دار الكتب العلمية بيروت (دون رقم طبعة أوتاريخ) .
 - المعجمُ الوجيز مجمع اللغةُ العربية جمهورية مصر العربية المطابع الاميرية ٢٠٠٤م.
- المعجم الوسيط إخراج د. إبراهيم أنيس وآخرون الطبعة الثانية ج ١ الناشر دار إحياء التراث العربي بيروت دون منة نشر).
 - منیر البعلبکی المورد (قاموس انجلیزی عربی) دار العلم للملایین بیروت ط ۳۳ ۱۹۹۹م
- الموسوعة الفقهية الكويتية وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت الطبعة الأولى ، مطابع دار الصفوة مصر ١٤٢٧ه.

سادساً: المراجع الأجنبية

- (Longman Dictionary of Modern English, , Egyption International pubshing, co. ed , 2007.
- Aspects of law affecting the paramedical professions . London 1984 , p . 107.
- Cass. Civ 187 . 1961 .J.G.P n 1230.
- Cass. Civ 187 . 1970 D. 1970 . p.8
- Cass. Civ: 19/11/1980, G.P., 1981, panoraman. No .95.
- DOC, OCD ENV/MIN, 74. D. 14. 11. 1974.
- Le Reboer et cte International dictionnaire du Français, sons la direction de Josette Rey Debave 1999, cite international, Paris,.
- L'homme est à la fois créature de son environment, qui sa assure sa subsistance physique et lui affre la possibilité d'un développement intellectuel,moral, social et spirituel..."
- Oxford Dictionary, wordpower, Oxford University Press 1999.

- Simon.(P), la réparation civile des dommages causées par les hydrocarbures these, Paris II. 1976 .P 11. DOC.OCIDE, ENV/MIN . 7 . D. 14 .11 .1974.P
- States shall co-operate to develop further the international law regarding liability and compensation for the vicitims of pollution and other environmental damage caused by activities within the jurisdiction or control of such states to areas beyond their jurisdiction».